

الاستخراج لأحكام الخراج

الباب الثاني .

فيما ورد في السنة من ذكر الخراج قد وردت أحاديث تدل على وقوعه .

تقريره في صحيح مسلم من طريق اسماعيل عن أبيه عن أبي هريرة B قال قال رسول الله A منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها ودينارها ومنعت مصر أردبها ودينارها وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم شهد على ذلك لحم أبي هريرة ودمه وروى أبو اسحق الفزاري في كتاب السير له عن الأوزاعي عن عروة ابن رويم قال جاء نفر إلى النبي A فقالوا يا رسول الله إنا كنا حديثي عهد بجاهلية فكنا نصيب من الايتام والربا فأردنا أن نحبس أنفسنا في بيوت نعبد الله حتى نموت قال فسر بذلك رسول الله A ثم قال إنكم ستجندون أجنادا ويكون لكم ذمة وخراج وستفتح لكم أرضون على سيف البحر منها مدائن وقصور فمن أدرك ذلك منكم فاستطاع أن يحبس نفسه في مدينة من تلك المدائن أو قصر من تلك القصور حتى يموت فليفعل وكذلك رواه عمر بن عبد الواحد في مسائله عن الأوزاعي به وهو مرسل